

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون



اللجنة الأولى

الجلسة ٢١

الاثنين، ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

(شيلي)

السيد غونزاليس

الرئيس:

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٨٥.

ومنذ اعتمدت الجمعية العامة بتوافق الآراء القرار ٧٧/٥٣ ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، عقدت دول وسط آسيا عددا من اجتماعات الخبراء من بلدان وسط آسيا برعاية الأمم المتحدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقتنا. ونتيجة تلك المناقشات تمكنا من الاقتراب كثيرا من إبرام اتفاق بشأن العديد من جوانب مشروع معاهدة تتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا. واتفقت بلداننا على تقديم مشروع مقرر يطالب بإدراج بند منفصل بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة.

البندان ٦٤ و ٦٥ والبنود من ٦٧ إلى ٨٥ من جدول الأعمال
(تابع)

البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع
بنود جدول الأعمال

الرئيس (تكلم بالاسبانية): كما أبلغت أعضاء اللجنة صباح هذا اليوم، سُنبت في مشاريع القرارات التي ترد في الورقة غير الرسمية رقم ٢ التي أعدتها الأمانة. وأعتقد أن النسخ متوافرة لدى جميع الأعضاء. ولقد تم مرة أخرى إرجاء البت في مشروع القرار A/C.1/54/L.29 من المجموعة ٦.

وباسم جميع بلدان منطقتنا، اسمحوالي أن أعبر عن خالص أملنا في أن يحظى المشروع بتأييد جميع البلدان وبأن يعتمد بتوافق الآراء أثناء الدورة الحالية.

السيد ابراغيموف (أوزبكستان) (تكلم بالانكليزية): باسم دول آسيا الوسطى الخمس أود أن أعرض مشروع المقرر بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا"، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.35. وأن دول وسط آسيا تتخذ باستمرار إجراءات تستهدف صون وتعزيز السلم والأمن الإقليميين. ومن بين هذه التدابير، يمكننا أن نعزو مبادرة إعلان وسط آسيا منطقة خالية من الأسلحة النووية. وحتى وقتنا الراهن تم إحراز تقدم كبير في تحقيق هذه العملية.

السيد فوركويونوت دي لافورت (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أعرض بإيجاز مشروع المقرر الذي قدمته فرنسا بعنوان "المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح"، الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.28. وكانت الأمانة العامة للأمم المتحدة قد اتصلت بفرنسا من أجل أن تقترح على الجمعية العامة تأييد توصيات المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح فسي دورتي عملته

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الخارجي وتكريس استخدامه للأغراض السلمية فقط، فإننا نشعر بالقلق لقيام الولايات المتحدة الأمريكية بخطوات نحو عسكرة الفضاء الخارجي. ومنها ما أعلنته سلطة الفضاء الأمريكية عن مشروع "Vision 20/20"، والذي أوضح آفاق السيطرة العسكرية الأمريكية على الفضاء الخارجي، من خلال إجراء التجارب على أسلحة الليزر المضادة للأقمار الصناعية بواسطة إطلاق الليزر لإخراج هذه الأقمار عن مداراتها، بالإضافة إلى المضي في تطوير منظومة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية. وأن الخطة الأمريكية هذه إذا ما نفذت، فإنها تعتبر خرقاً لاتفاقية الفضاء الخارجي، والتي سبق وأن انضمت إليها الولايات المتحدة في ١٩٦٧، والتي نصت على أن اكتشاف واستخدام الفضاء الخارجي سيكون للبشرية جمعاء. كما نصت الفقرة الخامسة من الاتفاقية على استخدام الفضاء الخارجي من قبل جميع الدول الأطراف في الاتفاقية للأغراض السلمية حصراً. ونأمل من الوفد الأمريكي أن يوفر التطمينات للدول الأعضاء بالألا تستمر بلاده في تنفيذ مشروع "Vision 20/20" لعسكرة الفضاء الخارجي.

والتعليق الثاني يتصل بمشروع القرار A/C.1/54/L.26 المعنون "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة"، وهو أن اليورانيوم المنضب يعتبر نوعاً من هذه الأسلحة. ونأمل في المرات القادمة أن يشار إليه بالاسم، من أجل أن يحظر استخدامه في التسليح، بعد أن أدى إلى كارثة بيئية في العراق، من جراء استخدامه من قبل الولايات المتحدة وبريطانيا في عدوانهما على العراق في عام ١٩٩١.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): هل يرغب أي وفد في الإدلاء بتعليقات بشأن مشروع القرار A/C.1/54/L.44، قبل أن نبت فيه؟

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشانغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.44، المعنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة"، قدمه ممثل جنوب أفريقيا في الاجتماع الـ ١٨، المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر. وبالإضافة إلى مقدمي مشروع القرار المدرجين في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/54/INF.2، أصبحت أيضاً البلدان التالية مشتركة في تقديمه: فنزويلا، كندا، بوليفيا، السلفادور، هايتي وجامايكا.

الأخيرتين المعقودتين في جنيف ونيويورك في شهري كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ١٩٩٩ على التوالي برئاسة السيدة تيريز دلبش، وأيدها الأمين العام مرة أخرى في تقريره المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٩، والوارد في الوثيقة A/54/218.

ولأن الخبر الفرنسي في المجلس الاستشاري كان يرأس العمل الذي أدى إلى تلك التوصيات، فإن فرنسا وافقت على الطلب، وهو طلب يتصل بقرار إجرائي محض، بينما ذكرت بطبيعة الحال بأن الخبراء الذين عينهم الأمين العام للمشاركة في المجلس الاستشاري إنما يتصرفون بالنيابة عن أنفسهم وليس كممثلين عن بلدانهم.

والتوصيات ذات الصلة هنا تستهدف تغيير الصياغة في ولاية المجلس بحيث تتماشى بصورة أوثق مع المهام الفعلية التي اضطلع بأدائها طوال ما يزيد عن عقد. فإذا وافقت اللجنة الأولى والجمعية العامة على ذلك، فإن ولاية المجلس الاستشاري ستمثل من الآن فصاعداً في:

"(أ) تقديم التوصيات إلى الأمين العام بشأن المسائل التي تقع في إطار الحد من الأسلحة ونزع السلاح، بما في ذلك ما يتعلق بالدراسات والبحوث تحت إشراف الأمم المتحدة أو المعاهد داخل منظومة الأمم المتحدة".

والمهام الأخرى للمجلس الاستشاري في إطار معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح وبرنامج الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بنزع السلاح ستظل دون تغيير.

وبما أن مشروع المقرر هذا إجرائي أساساً بطبيعته، فإن فرنسا لم تطلب مشاركة أحد في تقديمه ونأمل بأن يعتمد النص من دون تصويت.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء بتعليقات عامة بشأن مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٤.

السيد البوجي (العراق) (تكلم بالعربية): لدي تعليقان. التعليق الأول يتصل بمشروع القرار A/C.1/54/L.22، المعنون "منع حدوث سباق التسليح في الفضاء الخارجي". وفي الوقت الذي تتضافر فيه جهود المجتمع الدولي لتأطير وتنسيق الأنشطة الرامية إلى استكشاف الفضاء

مشروع القرار. وجررت المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية في إطار منظمة الوحدة الأفريقية، ولذا فإن كوبا لم تشارك فيها مباشرة، وبالتالي لا يمكنها أن تلتزم تمام الالتزام بنتائجها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن باب التوقيع على الاتفاقية ليس مفتوحا إلا للبلدان الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية، وهي منظمة لا تنتمي إليها كوبا لأسباب معروفة للجميع.

أما ما ورد في الفقرة ١ من المنطوق بشأن المعلومات التي طلب إلى الأمين العام أن يقدمها إلى المؤتمر الدولي المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة، فإن كوبا لا تعترض على الصياغة الواردة هناك استنادا إلى الفهم بأن ذلك لا يقلل بأي شكل من الأشكال من الدور الذي نعتقد أنه يتعين على اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدولي الاضطلاع به. وأننا نؤكد من جديد على موقفنا مؤداه أن الأمر يعود إلى اللجنة التحضيرية في التحليل الأخير لكي تضطلع بالمسؤولية عن القرارات النهائية المتعلقة بالفئات التي ينبغي أن ترسل مقدا إلى المؤتمر الدولي.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): هل هناك من وفد يرغب في الإدلاء ببيان عام بشأن أي من مشاريع القرارات أو جميع القرارات الواردة في المجموعة ٥؟ يبدو أنه لا يوجد من يرغب في ذلك.

أعطي الكلمة لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في شرح موقفهم أو تعليق تصويتهم قبل البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.37.

السيدة كونادي (الهند) (تكلمت بالانكليزية): في عام ١٩٩٢، اعتمدت هيئة نزع السلاح مبادئ توجيهية تتعلق بالنهج الإقليمية إزاء نزع السلاح في إطار الأمن الدولي. ولذا، فإننا لسنا مقتنعين بأن هناك أية قيمة ذات فائدة لمشروع القرار L.37، وبخاصة الفقرة ٢ من المنطوق، التي تطلب إلى مؤتمر نزع السلاح، وهو محفل تفاوضي لصكوك نزع السلاح التي تطبق على الصعيد العالمي "أن ينظر في صياغة مبادئ يمكن أن تصبح إطارا لاتفاقيات إقليمية بشأن تحديد الأسلحة التقليدية".

وفي الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار ترد إشارة إلى تحديد الأسلحة التقليدية في منطقة جنوب آسيا. فالهند لديها شواغل أمنية لا يمكن أن تكون محصورة بما أشير إليه على أنه "جنوب آسيا". وما برحت

السيد كامبيري (بوركينا فاصو) (تكلم بالفرنسية): أود أن أضيف بوركينا فاصو إلى قائمة البلدان المشاركة في تقديمه.

السيد كير بنز (سورينام) (تكلم بالانكليزية): تود سورينام أيضا أن تضيف اسمها إلى قائمة البلدان المشاركة في تقديم مشروع القرار هذا.

السيد بابالاردو (باراغواي) (تكلم بالاسبانية): تود باراغواي أيضا إضافة اسمها إلى قائمة المشاركين في تقديمه.

السيد فوفانا (مالي) (تكلم بالفرنسية): يود وفد مالي أن يصبح من المشاركين في تقديم مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعرب المشاركون في تقديم مشروع القرار عن رغبتهم في اعتماد مشروع القرار من دون تصويت. وما لم أسمع أي اعتراض، فسأعتبر أن اللجنة تود أن تعمل وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.44.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة للممثلين الراغبين في شرح موقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد بنتيز فيرسون (كوبا) (تكلم بالاسبانية): أود أن أعلل موقف حكومة بلدي بشأن مشروع القرار A/C.1/54/L.44. ومشروع القرار هذا يتناول أحد المواضيع التي تحظى باهتمام ذي أولوية من جانب الدول الأعضاء الآن. وتؤيد كوبا إجراء مناقشة على أوسع نطاق ممكن بشأن المسائل المتصلة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إلا أننا نرى أنه لدى مناقشة الموضوع واعتماد تدابير ملموسة يجب علينا أن نراعي ونحترم السمات الخاصة بكل منطقة وبلد من المناطق والبلدان المعنية.

وتأييد بلدي لمشروع القرار L.44، لا يحكم مسبقا على موقف كوبا المتعلق بالاتفاقية المشتركة بين الدول الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار غير المشروع بها. ومما يبعث على الارتياح الكبير لدينا أن نرى أن ذلك قد لقي ترحيبا في الفقرة الثالثة من ديباجة

ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، اليمن، زامبيا.

المعارضون:
الهند.

المتنعون:
بنن، بوتان.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.37 بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع عضوين عن التصويت.

بعد ذلك أبلغ وفد غينيا الأمانة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليق مواقفها أو تصويتها على مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد كمبيري (بوركينافاسو) (تكلم بالفرنسية): لقد صرف انتباهي عن التصويت، وأود أن أسجل أن بوركينافاسو تصوت مؤيدة.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار A/C.1/54/L.38. هل هناك وفود ترغب في تعليق موقفيها أو تصويتها قبل البت فيه؟

لعدم وجود وفود ترغب في ذلك، أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

الهند ملتزمة بإجراء حوار ثنائي مركب مع باكستان، المقدم الرئيسي لمشروع القرار هذا، حيث البند الأول في جدول الأعمال السلم والأمن، بما في ذلك تدابير بناء الثقة. فالتحديد الضيق في مشروع القرار لا يتناول تماما الشواغل الأمنية في جنوب آسيا ويعتمد نهجا مقيدا أكثر بكثير من ذلك الذي يستند إلى حوار ثنائي مركب.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار L.37.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشانغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): إن مشروع القرار A/C.1/54/L.37، المعنون "تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي"، قدمه ممثل باكستان في الجلسة الـ ١٩، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر. وتدرج أسماء المشاركين في تقديمه في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/54/INF.2.

وفي هذا الصدد، أبلغ ممثل النرويج الأمانة بأن النرويج قد سحبت مشاركتها في مشروع القرار. وأصبحت إيطاليا من المشاركين في تقديم مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بوليفيا، جمهورية البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، الصين، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق،

وثانياً، جعلت اللجنة الخاصة السابقة من التحقق غطاءً لتمرير السياسات المنفردة لدولة أو دولتين معروفتين بعدائهما للعراق. وهدف تلك السياسة جعل اللجنة الخاصة غطاءً لتبرير إطالة أمد العقوبات على العراق واستفزازه وخلق ذرائع باطلة للعدوان عليه مثل ما حصل في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

وأيضاً، لم تنكر الولايات المتحدة قيام مفتشي اللجنة الخاصة السابقة من حملة الجسوس الأمريكية والبريطانية بالتجسس عن طريق بعض المعلومات والزيارات، وبين الأجهزة الاستخبارية الأمريكية والبريطانية والإسرائيلية. وكذلك القيام بنصب أجهزة تصنت وتجسس لرصد ومراقبة حركة واتصالات المسؤولين العراقيين.

ولم ينف الأمين العام للأمم المتحدة الاتهامات الموجهة إلى اللجنة الخاصة السابقة، ففي مقابلة له مع هيئة الإذاعة البريطانية بتاريخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩ قال إن الاتهامات الموجهة إلى مفتشي اللجنة الخاصة بالتجسس لحساب الولايات المتحدة صحيحة جزئياً. ولم ينف أيضاً أي مسؤول أمريكي الاتهامات الموجهة إلى اللجنة الخاصة.

ورابعاً، كشفت التحقيقات التي أجرتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في مختبر اللجنة الخاصة في بغداد خلال شهر تموز/يوليه الماضي أن عمل اللجنة الخاصة في العراق لم يكن مهنيًا ولم يعتمد الإجراءات الدولية النافذة في مجال التحقق. ولم يتم توثيق عمل المختبر وتم تدمير سجلات المختبر. وإن اللجنة الخاصة جلبت إلى العراق عينات من ال VX ولم تعلن عنها. والواضح أن الهدف من ذلك كان تلوين بقايا الصواريخ العراقية.

وختاماً، إن أسلوب اللجنة الخاصة السابقة هذا قد ألحق ضرراً كبيراً بمصداقية المنظمة الدولية وبأنظمة نزع السلاح بما فيها مفهوم التحقق. وأن على الأمم المتحدة أن تفتح تحقيقاً في هذه الممارسات وتحاسب المقصرين. وللأسف الشديد، فلا تقرير الأمين العام ولا مشروع القرار المعروف علينا الآن أشار إلى هذه الممارسات الخطيرة في انحراف عمل الأمم المتحدة عن أهدافه والحاجة إلى تصحيح الخلل.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): عندما كنت أدلي ببعض التعليقات العامة على مشاريع القرارات الواردة في هذه

السيد لين كو - تشاغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.38 المعنون "نزع السلاح الإقليمي" قدمه ممثل باكستان في الجلسة ١٨ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة ذاتها وفي الوثيقة A/C.1/54/INF.2.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): لقد أعرب مقدمو مشروع القرار عن الرغبة في اعتماده بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضاً، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تعمل وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.38.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): تبت اللجنة الآن في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٦. أعطي الكلمة للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة بشأن مجموعة مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٦.

السيد العنبيكي (العراق) (تكلم بالعربية): مشروع القرار A/C.1/54/L.29 المعنون "التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في ميدان التحقق".

لقد أكدت الاتفاقيات الدولية في مجال نزع السلاح ووثائق الأمم المتحدة ومنها تقرير الأمين العام المعنون "التحقق من جميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق" والوارد في الوثيقة A/50/377 بأن التحقق هو عملية تجمع في إطارها البيانات وترتب وتحلل من أجل التوصل إلى حكم قائم على معلومات وثيقة بشأن امتثال طرف لالتزاماته. كما أكدت أدبيات الأمم المتحدة على أن التحقق الفعال يمكن أن يتم دون المساس بالأسرار الوطنية وأنه من الضروري حماية المنشآت والمعلومات الحساسة للدول ومنع سوء استغلال عملية التحقق لأغراض خارجة عن أهدافها.

إلا أن تجربة اللجنة الخاصة السابقة في العراق جاءت مناقضة لكل هذه المفاهيم. وأدناه بعض الحقائق التي تثبت ذلك.

أولاً، إن مفهوم التحقق الذي اتبعته اللجنة الخاصة السابقة جعلت منه مفهوماً منفصلاً عن التفتيش ولجأت إلى المبالغة في الجوانب الإجرائية للتحقق وبطريقة تعسفية مغرضة لإيجاد نوع من العلاقة العضوية بين التحقق ومزاعم تلك اللجنة.

أخرى موقفا سلبيا تجاه مشروع القرار L.1. عن المحافظة على المعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها.

ويحدونا الأمل في أن تتطابق أفعال البلد المقدم الرئيسي لمشروع القرار هذا مع أقواله وأن ينفذ بفعالية الالتزامات القانونية التي تعهد بها وأن يمثل لها، وألا يكيل بمكيالين، وألا يعرض مصالح الآخرين للخطر في سعيه إلى تحقيق مصالحه الخاصة، أو يسلك مسلكا نفعيا تجاه الاتفاقات والاتفاقيات والمعاهدات في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة. وإلا فإن هذا الأمر من شأنه أن يعرض للخطر الأساس الذي تقوم عليه الجهود الحالية لتحديد الأسلحة ونزع السلاح وأن يعوق عملية نزع السلاح. ويحدونا الأمل في أن يحظى الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار، بما في ذلك الامتثال للمعاهدة المتعلقة بالمنظومات المضادة للقذائف التسيارية، بالتأييد بالاجماع من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في السنة المقبلة.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): تتخذ اللجنة الآن إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/54/L.27. هل يرغب أي وفد في شرح موقفه أو تعليل تصويته قبل البت؟ إذ لا يوجد أحد، أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.27، المعنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية"، عرضه ممثل ألمانيا في الجلسة السادسة عشرة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر. وأسماء المقدمين مدرجة في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/54/INF.2. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت هايتي من المقدمين.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/54/L.27 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.27.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في شرح مواقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمدتوا.

المجموعة، قلت إن التصويت على مشروع القرار A/C.1/54/L.29 قد تأجل. فاللجنة لن تصوت على مشروع القرار اليوم. هل يريد أي وفد آخر أن يدلي ببيان عام عن مشاريع القرارات الواردة في المجموعة؟

تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/54/L.13. هل ثمة وفود ترغب في تعليل موقفها أو تصويتها قبل البت في مشروع القرار L.13؟

لعدم وجود وفود ترغب في ذلك، تواصل اللجنة الآن عملها. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.13 المعنون "الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة"، قدمه ممثل الولايات المتحدة في الجلسة ١٦ المؤرخة ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدميه في مشروع القرار ذاته.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): لقد أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/54/L.13 عن الرغبة في اعتماده بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تعمل وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.13.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية الصين الشعبية ليعل موقفه بشأن مشروع القرار الذي اعتمدهتوا.

السيد هيو تشياودي (الصين) (تكلم بالصينية): لقد انضمت الصين إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار L.13، عن الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة. عن الامتثال الصارم لمختلف اتفاقات نزع السلاح له أهمية بالغة لتعزيز نزع السلاح والمحافظة على النتائج المحرزة في ذلك المجال، ولذلك ظلت الصين تؤيد مشروع القرار المتعلق بهذا الموضوع الذي درجت الولايات المتحدة وبلدان أخرى على تقديمه منذ عام ١٩٨٥.

واليوم يكتسب هذا البند أهمية أكبر من أي وقت مضى، ولكن، للأسف، لاحظنا وجود نهج يدعو من جهة إلى أهمية الامتثال لاتفاقات نزع السلاح، بينما يتخذ من جهة

لبناء الثقة عاما وشاملا وغير تمييزي. وثانيا، ينبغي أن يكفل حقوقا وواجبات متساوية لجميع الدول. وثالثا، ينبغي أن يعالج الشواغل الأمنية المشروعة لكل الدول. ورابعا، ينبغي أن يوفر أكبر درجة من الشفافية في جميع ميادين التسلح بطريقة غير انتقائية.

إن سجل الأمم المتحدة في شكله الحالي ربما يفي بشواغل بعض الدول، ولكنه لا يفي بشواغل مصر على نحو كاف، ولا يمكن أن يخدم قضية الشفافية في مجال التسلح إلا سَجِلٌ موسع يوفر صورة شاملة ويشمل بطريقة متوازنة وغير تمييزية القدرات العسكرية العامة للدول. ولذلك لا يسعنا إلا أن نخلص إلى أن هناك بلدانا أخرى لا تشاركنا في حماسنا وترغب في قصر ممارسة الشفافية على فئات معينة من الأسلحة التقليدية، أي التي يتكون منها السجل حاليا. وهذا النهج لا يتسق مع الاتفاقات التي تم التوصل إليها سنة ١٩٩١ في الجمعية العامة فيما يتعلق بالتوسيع المبكر لنطاق السجل. وهو أيضا تمييزي بالنظر إلى أنه يطلب فيه من الدول التي لا تملك أكثر من الفئات السبع المدرجة في السجل أن تقدم تقارير عن كل ما تملكه قواتها المسلحة بالفعل، بينما لا يطلب من الدول الأخرى ذات القدرات العسكرية الأكثر تقدما أن تطبق الشفافية على جميع منظومات التسلح والأسلحة التي تملكها، وخاصة أسلحة الدمار الشامل.

وختاما، فإننا نؤكد على أننا لسنا متفائلين إزاء احتمالات تطوير السجل مستقبلا من حيث توسيع نطاقه. ومثل هذه الاحتمالات تبدو بعيدة في ضوء ما يبدو من افتقار المجتمع الدولي إلى الإرادة الكامنة التي تجعله يتمسك بصدق بمبدأ الشفافية وهدفها أو أن يطبقهما على نحو شامل وغير تمييزي ومنصف.

ولهذه الأسباب، سيمتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/54/L.39.

السيد دي إكازا (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): لقد شارك وفدي في سجل الأمم المتحدة وهو يعمل على تحديث المعلومات الواجب تقديمها في هذا الصدد. والفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار A/C.1/54/L.39 "تدعو مؤتمر نزع السلاح إلى النظر في مواصلة الأعمال التي يضطلع بها في ميدان تحقيق الشفافية في مجال التسلح". أولا، لم يضطلع مؤتمر نزع السلاح بأي أعمال على الإطلاق في هذه السنة، فضلا عن أن موقف مجموعة الـ ٢١ في مؤتمر نزع السلاح مفاده أن اللجنة المخصصة المعنية بالشفافية التي

إذ لا يوجد أحد، ستتخذ اللجنة الآن إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/54/L.39. أعطي الكلمة للممثلين الراغبين في شرح مواقفهم أو تعليل تصويتهم قبل البت.

السيد الحريري (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالعربية): إن الجمهورية العربية السورية تؤكد على تأييدها الكامل للتوجه العالمي نحو بناء مجتمع دولي خال من استعمال القوة والتهديد بها وتسوده مبادئ العدل والمساواة والسلام. وإننا إذ نؤكد استعدادنا للمشاركة في أي جهد دولي يسعى بحسن نية إلى تحقيق ذلك الهدف، نود أن نلفت اهتمام اللجنة الأولى إلى أن مشروع القرار المعنون "الشفافية في مجال التسلح" لا يأخذ بعين الاعتبار الوضع الخاص في منطقة الشرق الأوسط التي لا يزال الصراع العربي - الإسرائيلي قائما فيها بسبب مواصلة إسرائيل احتلالها للأراضي العربية، ورفضها تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وكذلك بسبب حيازة إسرائيل لأحدث الأسلحة وأشدّها فتكا إضافة إلى قدرتها على تصنيع مختلف الأسلحة المتطورة وتخزينها محليا وفي مقدمتها الأسلحة النووية، وبذلك لا تبدو الشفافية في مجال التسلح الإسرائيلي إلا بالنسبة للجزء الصغير جدا من ترسانتها الهائلة من الأسلحة المتطورة والفتاكة، وخاصة الأسلحة النووية. ولذلك فإن وفدي سيمتنع عن التصويت على مشروع القرار.

السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/54/L.39، المعنون "الشفافية في مجال التسلح"، أود أن أعلن تصويت وفدي.

منذ اتخاذ الجمعية العامة لقرارها ٣٦/٤٦ لام في عام ١٩٩١، الذي أنشأ سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، أسهمت مصر بإخلاص في الدعوة إلى مبدأ الشفافية في المسائل العسكرية. ودعمت مصر الهدف الأساسي من إنشاء السجل. وأيدت قرارات الجمعية العامة السنوية المتعلقة بالشفافية في مجال التسلح من ١٩٩١ إلى ١٩٩٣، التي اتخذت بدون تصويت. ولكن غيرت مصر موقفها إلى الامتناع عن التصويت ابتداء من سنة ١٩٩٤، عندما عجز فريق الخبراء عن التوصل إلى أي اتفاق بشأن الجوانب ذات الصلة في مجال زيادة تطوير السجل.

ولكي يحقق السجل أهدافه كتدبير هام حقا لبناء الثقة، وقادر على إزالة الشك وسوء التصور فيسهم بالتالي في تعزيز الأمن والاستقرار، ينبغي في نظرنا أن يقوم على أساس المتطلبات التالية. أولا، ينبغي أن يكون تدبيرا

السيد البعباع (الجمهورية العربية الليبية) (تكلم بالعربية): إن وفد بلادي سيمتنع أيضا عن التصويت على مشروع القرار الموجود أمامنا ولنفس الأسباب التي أوضحها السادة مندوبو جمهورية مصر العربية وسوريا والمملكة العربية السعودية. ونحن طبعاً نؤيد شفافية الأسلحة التقليدية، ولكننا نعرف أن في منطقتنا العربية يوجد كيان وعدو مدجج بكافة أنواع الأسلحة، أسلحة الدمار الشامل، ويطور أسلحة جديدة غير معروفة في العالم أجمع حسبما قرأنا في صحيفة "ساندي تايمز" وهي أسلحة وراثية جينية عرقية تقضي على عرق معين. وكل هذه معلومات لن نحصل عليها في هذا السجل. ولذلك فإن وفدي يؤسف أنه يذكر أنه سيمتنع عن التصويت.

السيد الغانم (الكويت) (تكلم بالعربية): أود أن أتقدم بشرح لتصويت وفد بلادي حول مشروع القرار الخاص بالشفافية في مجال التسليح الوارد في الوثيقة L.39. إن وفد الكويت يرى ضرورة توسيع نطاق سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ليشمل كافة أسلحة الدمار الشامل. ومن ثم، فإن وفد بلادي يثني على ما ورد في شرح تصويت كل من مصر وسوريا والسعودية وليبيا، وعلى ذلك فإن وفد بلادي سيمتنع عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): نظراً لأنه لا يوجد متكلمون آخرون يرغبون في شرح مواقفهم، فسوف نشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/54/L.39. وقد طلب إجراء تصويت مسجل. وقد طلب أيضاً إجراء تصويت منفصل على الفقرتين ٤ (ب) و ٦ من منطوق مشروع القرار.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - شنغ (أمين اللجنة): قدم ممثل هولندا مشروع القرار A/C.1/54/L.39 المعنون "الشفافية في مجال التسليح"، في الجلسة ١٧ المعقودة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر. وقد وردت أسماء مقدمي مشروع القرار في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/54/INF.2. فضلاً عن ذلك فقد انضمت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار وهي: أوزبكستان وجامايكا والرأس الأخضر وزامبيا وزمبابوي والسلفادور وهايتي.

وستشرع اللجنة في التصويت على الفقرة ٤ (ب) من منطوق مشروع القرار L.39.

كانت تعمل منذ بضع سنوات قد استكملت ولايتها. وفي السنوات التالية كان هناك منسق خاص استشار البلدان بشأن الطريقة التي ينبغي اتباعها لكي يعالج مؤتمر نزع السلاح مسألة الشفافية في مجال التسليح. ولكن لم يتخذ أي إجراء. ولذلك فإن الفقرة ٦ لا تعبر عن الواقع، وسيمتنع وفدي عن التصويت على تلك الفقرة.

السيد الأحمد (المملكة العربية السعودية) (تكلم بالعربية): يود وفد بلادي أن يشرح موقفه من مشروع القرار L.39. وفي هذا الشأن تؤكد المملكة العربية السعودية على تأييدها للشفافية في مجال التسليح كأحد وسائل تعزيز السلم والأمن الدوليين، وتؤمن بأنه لنجاح أي آلية للشفافية فلا بد أن تسترشد بمبادئ أساسية محددة هي أن تكون متوازنة وشاملة وغير تمييزية، تعزز من الأمن القومي والإقليمي والدولي لكافة الدول وفقاً للقانون الدولي.

إن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية يشكل محاولة أولى من جانب المجتمع الدولي لمعالجة مسألة الشفافية على مستوى عالمي. وبالرغم من حقيقة أن القيمة المحتملة للسجل كوسيلة عالمية من وسائل بناء الثقة وكآلية للإنذار المبكر لا يمكن الجدال فيها، إلا أن السجل قد صادف عدداً من المشكلات أكثر لفتاً للنظر. فإن ما يقرب من نصف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قد امتنعت باستمرار عن تقديم معلومات إلى السجل وهذا ما يدعونا إلى تأكيد ضرورة معالجة مخاوف هذه الدول بفعالية وبشكل يضمن المشاركة العالمية في هذا السجل.

وفي هذا الصدد، فإن بلادي تؤكد على ما جاء في الرد المقدم من الدول الأعضاء بجامعة الدول العربية إلى الأمين العام للأمم المتحدة والوارد في الوثيقة A/52/312 المؤرخة ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧ المعنونة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، الذي يؤكد أن سجلاً موسعاً وفقاً لما تطلع إليه القرار ٣٦/٤٦ لأم المنشئ للسجل ليشمل معلومات عن الأسلحة التقليدية المتقدمة وعن أسلحة الدمار الشامل وخاصة الأسلحة النووية وعن التكنولوجيا المتقدمة ذات التطبيقات العسكرية من شأنه أن يشكل أداة أكثر توازناً وأكثر شمولية وأقل تمييزاً تجتذب عدداً أكبر من المشاركين الدائمين.

وفي هذا الشأن، فإن بلادي ستمتنع عن التصويت على هذا القرار.

أجري تصويت مسجل.

أبقي على الفقرة ٤ (ب) بأغلبية ١٢١ صوتاً مقابل لا أحد مع امتناع ١٢ عضواً عن التصويت.

المؤيدون:

أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، لاوس، لاتفيا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، زامبيا.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

الجزائر، الصين، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الكويت، المكسيك، ميانمار، باكستان، المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية، اليمن.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): تشرع اللجنة الآن في التصويت على الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشانغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تبت اللجنة الآن في الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار L.39.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، لاوس، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، زامبيا.

المعارضون:
لا أحد.

أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، زامبيا.

المعارضون:
لا أحد.

المتنعون:

الجزائر، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، المكسيك، ميانمار، باكستان، المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية، اليمن.

المتنعون:

الصين، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، المكسيك، المغرب، ميانمار، باكستان، المملكة العربية السعودية، الجمهورية العربية السورية.

استبقيت الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار A/C.1/54/L.39 بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل لا أحد، مع امتناع ١٥ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): تبت للجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/54/L.39 بكليته. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لن كو - تشانغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): تصوت اللجنة الآن على مشروع القرار L.39 بمجمله.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.39 بمجمله بأغلبية ١٢٨ صوتا مقابل لا أحد، مع امتناع ١٣ عضوا عن التصويت.

أجري تصويت مسجل.

[بعد ذلك، أبلغ وفد غيانا الأمانة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

المؤيدون:

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليق مواقفهم أو تصويتهم.

السيد هيوز ياودي (الصين) (تكلم بالصينية): أود أن أدلي ببيان عن موقف الوفد الصيني عقب التصويت على مشروع القرار هذا. إن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية تدبير شفاف بين دول ذات سيادة يتعلق بنقل الأسلحة بصورة غير قانونية. ولقد تأكد هذا بقرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ لام.

أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، تشاد، شيلي، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، اسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، لاوس، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب

والمؤسف أن ثمة بلدا معينا، وبتجاهل تام لأحكام ذلك القرار، سجل لدى الأمم المتحدة في السنوات الأربع منذ عام ١٩٩٦ مبيعاته من الأسلحة إلى مقاطعة تايوان في جمهورية الصين الشعبية في حاشية السجل. ومبيعات الأسلحة إلى تايوان ليست انتهاكا للسيادة الصينية فحسب، وإنما هي تدخل خطير في شؤون الصين الداخلية. والواضح أن ذلك ليس نقلا للأسلحة فيما بين دول ذات سيادة. وتسجيل مبيعات الأسلحة إلى تايوان في سجل الأمم المتحدة غير من الطابع الخاص

عموما وبعض العناصر المحددة فيه. ويتحفظ وفد بلادي خصوصا على الفقرتين ٤ (ب) و ٦ من المنطوق.

ففي الفقرة ٤ (ب) تدعو الجمعية العامة إلى عقد اجتماع لفريق خبراء حكوميين في عام ٢٠٠٠ وتطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريرا عن استمرار عمل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وزيادة تطويره. ونعقد أنه من السابق لأوانه ومن غير الضروري في هذه المرحلة زيادة تطوير السجل. ونظرا للسجل الماضي لفريق الخبراء الحكوميين، نشعر أيضا بالقلق إزاء فعالية وجدوى عقد اجتماع آخر لفريق الخبراء الحكوميين بشأن هذا الموضوع.

علاوة على ذلك، فإن وفد بلادي لا يرى أي حاجة ملحة تدعو مؤتمر نزع السلاح إلى النظر في مسألة الشفافية في مجال الأسلحة، مثلما تنص عليه الفقرة ٦. وذلك خاصة في وقت ينبغي فيه للمؤتمر أن يركز على حظر المواد الانشطارية، ونزع السلاح النووي، وغير ذلك من المسائل الهامة. ولذلك السبب امتنع وفدي عن التصويت على الفقرتين ٤ (ب) و ٦، وعلى مشروع القرار في مجمله.

السيد مسدوا (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): إن الجزائر تدافع دائما عن مبدأ الشفافية في التسلح، وهو مبدأ تعتقد بأنه يشكل جزءا من تدابير بناء الأمن والثقة بين الدول. وسجل الأمم المتحدة في شكله الحالي يلبي بعض الشواغل، ولكنه لا يلبيها بطريقة مرضية تماما. ومن الضروري والملح زيادة نطاق السجل ليشمل أسلحة أخرى حتى يصبح عالميا وغير تمييزي.

والصعوبة التي نجدها فيما يتعلق بالفقرة ٦، التي تدعو مؤتمر نزع السلاح إلى مواصلة النظر في هذه المسألة، معلومة لكل. فنحن نعتقد أن تلك الهيئة قد نظرت بالفعل في تلك المسألة. ولهذه الأسباب جميعها امتنعت الجزائر عن التصويت على الفقرتين ٤ (ب) و ٦ من المنطوق وعلى مشروع القرار في مجمله.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): ستتخذ اللجنة الآن إجراء بشأن مشاريع القرارات التي ترد في إطار المجموعة ٧.

سأعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة بشأن مشروع القرار، وليس بشأن نصوص

الذي يتصف به السجل. عنيت تسجيل مبيعات الأسلحة فيما بين دول ذات سيادة. وأضفى طابعا سياسيا على السجل. لذلك، اضطرت الصين إلى تعليق مشاركتها في السجل.

ومشروع القرار A/C.1/54/L.39 يطلب إلى الدول الأعضاء أن تزود الأمين العام بالبيانات والمعلومات اللازمة للسجل. وعندما لا يصحح بلد معين سلوكه غير القويم، وعندما لا يحافظ على جدية السجل، فمن الواضح أن الصين لا يسعها أن تزود السجل بالمعلومات المطلوبة.

وفي الوقت نفسه، فيما يتعلق بالطلبات المتكررة الموجهة إلى الأمين العام من أجل إنشاء فريق خبراء لزيادة تطوير السجل، والطلبات المقدمة إلى مؤتمر نزع السلاح للقيام بعمله في ميدان الشفافية في مجال التسلح، فإن الوفد الصيني لا يزال متمسكا بأرائه المتميزة. ونظرا لما تقدم، فقد امتنع الوفد الصيني عن التصويت على مشروع القرار L.39.

السيد بنيتاز فيرسون (كوبا) (تكلم بالاسبانية): نظرا للتوازن الإيجابي الظاهر من مشروع القرار L.39، فقد صوتنا لصالحه مرة أخرى. ومع ذلك، وعلى الرغم من موقفنا المؤيد للنص عموما، نود أن نسجل مرة أخرى تحفظاتنا عن الفقرة ٦ منه.

وكوبا، مثلما فعلت في الماضي، امتنعت عن التصويت على الفقرات لأننا نعتبر أن مؤتمر نزع السلاح أنهى بالفعل عمله المتعلق بالشفافية. وقرار مواصلة النظر أو عدم مواصلة النظر في هذا الموضوع في المؤتمر هو قرار لا يتخذه سوى المؤتمر نفسه، مع الأخذ في الاعتبار الأولويات التي وضعتها الجمعية العامة في هذا الميدان، فلهذا السبب يحتفظ وفد بلادي بحقه، حسبما يناسبه، في الإبقاء على موقفه من هذه المسألة في مؤتمر نزع السلاح.

السيد شين (ميانمار) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرض موقف وفد بلادي من مشروع القرار المتعلق بالشفافية في مجال التسلح الوارد في الوثيقة A/C.1/54/L.39. نعتقد ميانمار أن الشفافية في مجال التسلح يمكن أن تكون تدبيرا مفيدا لبناء الثقة - شريطة أن تكون ذات طابع عالمي وغير تمييزي وعلى أساس طوعي. ومع ذلك، فإن وفد بلادي يواجه صعوبات إزاء نص مشروع القرار L.39

الإقليمي للسلم ونزع السلاح في أفريقيا"، عرضه ممثل بوركينا فاسو، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، في الجلسة ١٩، في يوم ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): وقد أعرب مقدمو مشروع القرار L.10 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في العمل وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.10.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام تعليلا لموقفهم إزاء مشروع القرار الذي اعتمد تـوا.

لا أرى أحدا يطلب الكلمة، لذا سنتنقل للجنة الآن إلى البت في مشروع القرار A/C.1/54/L.14. هل يرغب أي وفد في تعليق موقفه أو تصويته قبل البت في مشروع القرار؟

السيد تشودري (بنغلاديش) (تكلم بالانكليزية): ترغب بنغلاديش في الانسحاب من المشاركة في تقديم مشروع القرار L.14. ودعوني أوضح لكم السبب. كما نعلم جميعا، ما فتئت بنغلاديش تدعم بحماس وعلى نحو مستمر هدف مشروع القرار هذا، وظلت تتطلع دائما إلى تطبيق الجوانب الرئيسية في الاتفاقات السابقة. وسيعني ذلك أيضا نقل أنشطة المركز من نيويورك إلى كاتماندو. ولكن في رأينا أن الصياغة الحالية لا تعبر بما فيه الكفاية عن قوة مشاعرنا. وقد تقدمنا بالمزيد من المقترحات لتلك الغاية. وستصوت بنغلاديش مؤيدة لمشروع القرار، ولكن لبقاء المشروع بلغته الحالية لا يمكننا أن نواصل الاشتراك في تقديمه.

السيد دوانغثانغلا (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن ينضم إلى مقدمي مشروع القرار L.14.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.14، المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ"، عرضه ممثل نيبال في الجلسة ١٨، في يوم ٢٨ تشرين

معينة، وإنما بشأن طائفة مشاريع القرارات التي ترد في هذه المجموعة.

حيث لا توجد وفود ترغب في الإدلاء ببيانات عامة تبت للجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/54/L.3. هل يود أي وفد أن يعلل موقفه أو تصويته قبل البت في مشروع القرار L.3؟

السيد الأحمد (المملكة العربية السعودية) (تكلم بالعربية): يرغب وفد بلادي الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار L.3.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): هل يرغب أي وفد آخر في الكلام؟ لعدم وجود وفد يرغب في الكلام، تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/54/L.3.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.3، المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح"، عرضه ممثل المكسيك في الجلسة ١٣، في يوم ٢١ تشرين الأول/أكتوبر. وترد في الوثيقة قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار - وهم تحديدا أعضاء المكتب الموسع فقط، حسب الممارسة والتقاليد المتبعة.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): وأعرب مقدمو مشروع القرار L.3 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في العمل وفقا لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.3.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام تعليلا لموقفهم إزاء مشروع القرار الذي اعتمد تـوا. لا أرى أحدا يطلب الكلمة.

تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/54/L.10. هل يرغب أي وفد في تعليق موقفه أو تصويته قبل البت في مشروع القرار؟ لا أرى أحدا يطلب الكلمة. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.10، المعنون "مركز الأمم المتحدة

الأول/أكتوبر. وترد قائمة بأسماء مقدمي مشروع القرار في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/54/INF.2. وفي هذا الصدد، أبلغ ممثل بنغلاديش الأمانة للتو بأن بنغلاديش، كما أعلن للتو أيضا، قد انسحبت من المشاركة في التقديم. وقد أصبح البلدان التاليان مقدمين للمشروع أيضا: أوزبكستان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/54/L.16 عن رغبتهم في أن يعتمد مشروع القرار بدون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.16.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): هل يرغب أي وفد في شرح موقفه بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو؟ لا يبدو أن هناك أحدا.

ستشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/54/L.49. هل يرغب أي وفد في شرح موقفه أو تعليل تصويته قبل البت؟

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.49، المعنون "مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلم ونزع السلاح"، عرضه ممثل جنوب أفريقيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز، في الجلسة السابعة عشرة، في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعرب مقدمو مشروع القرار L.49 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.49.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في شرح مواقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

إذ لا يوجد أحد، ستمضي اللجنة الآن إلى مشروع القرار A/C.1/54/L.51.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): وقد أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/54/L.14 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت.

إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.14.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في شرح مواقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد الحسن (عمان) (تكلم بالانكليزية): اسمحو لي أن أذكر بإيجاز ما يلي بالنيابة عن وفدي فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/54/L.14، المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ".

إن عمان تؤيد مشروع القرار تأييد كاملا، وقد ظللنا نفعل ذلك في الماضي. ويسعدنا أن نراه يحظى بأوسع ما يمكن من توافق في الآراء في هذه اللجنة. ولكننا نرى أن المهام الفعلية والحالية للمركز ينبغي أن تكون ذات نطاق أوسع. ويحدونا الأمل أيضا في أن يعمل المركز بتنسيق أكبر مع الدول الأعضاء التي تهدف إلى خدمتها في الوقت الراهن.

الرئيس (تكلم بالاسبانية): إذ لا توجد وفود أخرى ترغب في شرح مواقفها، ستمضي الآن إلى مشروع القرار A/C.1/54/L.16.

هل يرغب أي وفد في شرح موقفه أو تعليل تصويته قبل البت في مشروع القرار؟ لا يبدو أن هناك أحدا. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.16، المعنون "تقرير مؤتمر نزع

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في شرح مواقفهم بشأن مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

بهذا نكون قد اختتمنا نظرنا اليوم في مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة. سيتلقى الأعضاء قريبا ورقة غير رسمية أخرى تتضمن قائمة بمشاريع القرارات التي سينظر فيها غدا.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): بالنسبة لصبيحة الغد، هناك قائمة يجري توزيعها، ولكنني سأتلو قائمة مشاريع القرارات التي سيبت فيها صباح الغد: المجموعة ٨، مشاريع القرارات A/C.12/54/L.4 و L.32 و L.45 و L.46 و L.47؛ والمجموعة ٩، مشروع القرار L.20؛ والمجموعة ١٠، L.15 و L.50.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعتقد أن أعضاء اللجنة لديهم الآن فكرة شاملة تماما عما سنفعله غدا. أود أن أذكر الأعضاء بأننا سنجتمع غدا الساعة ١٠/٣٠ تماما.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٠.

أعطي الكلمة الآن لأي وفد يرغب في شرح موقفه أو تعليق تصويته قبل البت في مشروع القرار. وإذا لا يوجد أحد، أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/54/L.51، المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي"، عرضه ممثل بيرو بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في الجلسة التاسعة عشرة، في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/54/L.51 عن رغبتهم في أن يعتمد بدون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/54/L.16.